

من قول من تطفح بحمكة بيز الكبر والسكر فيصير البياض بين الماء والنور
قال ابن ابي الربيع وكان ابو العجاج اخرج يذهب الى نهر الطريف
وهي واليه اعلم ان في ذلك ليس بالاشعاع كما لا الاشعاع
في الوقت على المردوع وهذا الاشعاع على هذا الارتفاع الثالث
يترك بالبصر في باب ما ذله ابن سريته قوله

وصحة الاشعاع الجمان الشفاه بعد الشكوى والضرر في سيرة
لانه لا يبيد الا على الله هيزر المتعد من ان كان الملاء مقول العين
مخروعة وانت بيده وجمان قلب الوداد هيزر في قلب الهيزر واذا
والفادره في ابو عمرو بن العلاء وفتت بالواد في ابو العباس
المصنوع وهو الاصل لانه من الوقت ومن قول بلال بن رباح
الواد هيزر لا تضامها كما قالوا في وجوه اجوك واما الزاوية
على ثلاثة احر في حمة ما هو مقول العيسر منه ما هو صحيح العين
ما كان مقول العيسر فينقسم الى قسمين قسم نحو اختار وانقاد
ويضم نحو استفهام وانفتاح ما اختار وانقاد يجمع بين ما هو في
ياض من الكبر والسكر والاشعاع فيحذف في التناوب والفاصل في اختار
وانقاد في ثلاثة اوجه التي تقول انخورد وانقود والسكر تقول انخبر
وانقيد والاصل انخورد وانقود بمنزلة يبيع وقول من كذب في
مراعات لما حل والاشعاع وتترك الهيزر بمنزلة التناوب والفاصل
واما استفهام والاستفهام فليس في الاوجه واخرها يجوز فيه استعمال
والاخر والاصل استفهام فيمكن في الغالب فيقولنا في كذا الغاد والاشعاع
كم يترك في الغالب حركة تشع ولا كان فيه متغير على لغة من قال قول
واما الفعل الصحيح فهو على قسمين ياء ياء في اكثر منه بالي ياء
في اوله وتكسر ما قبل اخره نحو ابي و اخرج وان كان اكثر من
يولد اطلاق يكون فيفتحا ابتداء الحركات او مفتحا بغيره

نقل

وصلى ان كان مفتحا ابتداء الحركات او مفتحا بغيره وتكسر
ما قبل اخره بقول في تخرج من تخرج وفي تكسر تخرج وفي تفاعل
تقول في ان كان مفتحا بغيره واصل ما ذله في اوله وثالثه وتكسر
ما قبل اخره بقول في استعماله استعمل وفي اقتراب اقتراب وفي انطلق
انطلق وفي استفهام استفهام واما المضارع فحكمة ان في اوله وتفتح
ما قبل اخره بقول في يضرب يضرب وفي في كبر يكبر وفي انكسر انكسر
انكسر في الرفع بقوله

واو الفعل الضمير والمتصل في الرفع في مصي كوهل
واجعله من مضارع مفتحا فيفتحه المفتوح فيه يفتحا
في في البيت الاول حكم الماض وفي الثاني حكم المضارع وهو ان في
الاول كبر فيضم وما قبل الاخر في الماض مكسور ومثله بقوله
كوهل وهو له واجعله من مضارع او واجعله ما قبل الاخر في المضارع
مفتحا ومثله بقوله يفتحا واما احكام الفعل الذي لم يفتح فاعلم
فاعلم ان احكامه لا يكون فعله الا متصرا فتعد ما قبله كان غير
متصرا لم يفتح المعقول نحو عس وليس وان كان غير متعذر لم يفتح
ايضا العزم المعقول الذي يفتح مقام الفاعل نحو فاعل وفعل وحرف
ومن اجاز ذلك جعل اضمار المصدر وادامته مقام الفاعل فتقول في
القيام وفعل الفعول وحرف الخرج والاداء الحسن ومن احكامه ايضا ان
فعل الم يجمع باعله لا يرفع به في معقول واحد فان كان متعذبا
المر معقولين او التي ثلاثة رفعت المعقول او او بصنفا عواذ رك
يقول اعطى زيد درهما واعلم ان في كبر في كبر في كبر في كبر في كبر
اعطى زيد اجازت المعقول التي لكان اجازت الاول احسن
فله هكذا اصلها وقت الفاعل على الاستاذ والاشعاع
الربيع كحرفية غير هجر وهي انه فسه في الاربعة انسلح احرفها